وزارة الصناعة والتجارة والتموين

وثيقة الشروط الفنية لعطاء

تجديد شهادة نظام إدارة الجودة لوزارة الصناعة والتجارة والتموين (المركز)

ومنح مديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء

شهادة ISO9001:2026

عطاء رقم ٤٥/٢٠٢٦

آخر موعد لقبول العروض يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٦/٤/١٥ الساعة الثانية عشر

(2030-2027)

- المقدمة:

تعتبر وزارة الصناعة والتجارة والتموين من أوائل الوزرات حصولاً على شهادة نظام إدارة الجودة ISO 9001 منذ عام 2000، حيث قامت الوزارة بتأهيل جميع الوحدات التنظيمية في مركز الوزارة بتطبيق كافة متطلبات مواصفة ISO 9001:2015 والبالغ عددها (23) وحدة تنظيمية والتي تضم (455) موظف، وتم منح مديرية صناعة وتجارة وتموين إربد في عام 2022، ومديرية صناعة وتجارة وتموين العقبة في عام (2026)، وعليه فإن الوزارة ترغب بالاستمرار والمحافظة على الحصول على الاعتمادية الدولية لشهادة ISO9001 على الإصدار المحدّث للمواصفة (الإصدار السادس) كما وترغب بتأهيل مديرية جديدة في المحافظات (مديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء) على نفس الاعتمادية الدولية.

مديرية صناعة وتجارة البلقاء: تعتبر مديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء من المديريات الفاعلة في متابعة مهام الوزارة في محافظة البلقاء، تتكون من ستة أقسام بما فيها وحدة الرقابة الداخلية ومكتب إداري في الأغوار الوسطى كما تشرف على أربعة مراكز للأعلاف: مركز الكفرين، ومركز السلط، ومركز عيرا ويرقا، ومركز دير علّا، يبلغ كادر المديرية (44 موظف). تتنوع مهام المديرية بين عمليات السجل التجاري وصرف الأعلاف ومراقبة الأسواق والرقابة عليها إضافة إلى الإشراف على المصانع المسجلة من خلال إجراءات منح المنشأ الأردني للبضائع المصنعة.

- اهداف المشروع:

- تطبيق نظام إدارة جودة موثق وفعال يتوافق مع متطلبات المواصفة المحددة في العطاء.
- رفع كفاءة العمليات والخدمات وتحسين جودة المخرجات.
- تحديد المسؤوليات والصلاحيات والواجهات بين العمليات.
- تعزيز إدارة المخاطر والفرص والقرارات المبنية على الأدلة.
- رفع مستوى رضا متلقي الخدمة والأطراف المعنية.
- ترسيخ ثقافة الجودة والتحسين المستمر لدى العاملين.

- الشروط الفنية لمنح الاعتمادية الدولية لشهادة ISO9001:2026

1. ملف الشركة:

- أن تكون الشركة مسجلة قانونيًا ومختصة في تقديم خدمات الاستشارات والتأهيل وتطبيق أنظمة إدارة الجودة.
- تكون جهة المنح معتمدة وفق ISO/IEC 17021-1 لنشاط منح شهادات أنظمة إدارة الجودة، من هيئة اعتماد معترف بها دوليًا وضمن نطاق اعتماد يشمل ISO 9001 .

- أن تمتلك خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مشاريع أنظمة إدارة الجودة، وتحديدا في مجال المواصفة المطلوبة.
- أن تكون قد نفذت ما لا يقل عن ثلاثة مشاريع تأهيل أو تطبيق ISO 9001 لأنظمة إدارة الجودة خلال السنوات الخمس السابقة، مع تقديم ما يثبت ذلك.
- أن تقدم خبرات موثقة في تطبيق النظام لمؤسسات حكومية ومؤسسات خاصة داخل الأردن.
- أن تقدم خطة عمل واضحة للتنفيذ تراعي فيها خصوصية الوزارة ومديرية البلقاء وبما لا يتعارض مع متطلبات العطاء.
- أن تلتزم بسرية المعلومات والبيانات والوثائق التي تطلع عليها أثناء تنفيذ المشروع.
- أن تفصح عن أي تعارض مصالح محتمل، وأن تلتزم بمتطلبات النزاهة والحياد.
- أن تلتزم بتسليم جميع المخرجات ضمن المدد المعتمدة حسب المخطط الزمني وبالجودة المطلوبة.

2. مراحل تنفيذ المشروع: (3سنوات)

2.1-المرحلة التحضيرية (Gap Analysis):

1. تقييم نظام إدارة الجودة القائم المبني على الإصدار الخامس للمواصفة وتقديم النتائج والمقترحات خلال (30 يوم) من تاريخ التبليغ بالإحالة للانتقال الى الإصدار المحدّث، وذلك بتقريرين مفصلين لنطاق المشروع:
   - ✓ مركز الوزارة.
   - ✓ مديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء

   بحيث يتضمن التقرير كافة نقاط القوة وفرص التحسين وفقا للمواصفة.

2.2-التدريب والتوعية

أ- ورش توعية عدد (2) بمعايير ISO 9001:2026 وأثر تطبيق نظام إدارة الجودة على العمل، احداهما في مركز الوزارة والأخرى في مديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء (العدد مفتوح).

ب- تدريب متخصص لعدد (3) موظفين على Certified Lead Auditor ISO 9001 معتمدة دولياً ومنح الشهادات على ألا تقل فترة التدريب عن (5 أيام) وبواقع (30) ساعة تدريبية.

جـ- تدريب متخصص لعدد (15 موظف) على Internal Audit ISO 19011:2018 معتمدة دولياً ومنح الشهادات، بحيث يقدم (وجاهيا) مباشرة بعد مرحلة تحليل الفجوات/أو قبلها حسب التنسيق مع مديرية تطوير الأداء المؤسسي، ويشترط ألا تقل ساعات التدريب عن 30 ساعة تدريبية على أن تشمل محاور التدريب بالحد الأدنى ما يلي:

- شرح مفصل عن مواصفة إدارة الجودة ومواصفة .ISO19011:2018
- التخطيط والتحضير لعملية التدقيق الداخلي.
- تدريب عملي على التدقيق الداخلي.
- تدريب على اعداد تقرير التدقيق الداخلي وصياغة المخالفات وفرص التحسين.
- التدقيق المبني على إدارة المخاطر.
- الية متابعة التقرير ومخرجاته (حالات عدم المطابقة/فرص التحسين).
- تقييم قبلي وبعدي.

2.3-مرحلة التدقيق ومنح الشهادة:

أ- التدقيق لمنح الشهادة وإصدار تقريرين باللغتين العربية والانجليزية خلال (30 يوم) من تاريخ الإحالة:
-تقرير مركز الوزارة بكافة الوحدات التنظيمية وحسب الهيكل التنظيمي.
-تقرير مديرية صناعة وتجارة البلقاء ومراكز الأعلاف وحسب الهيكل التنظيمي.

ب-اصدار شهادتي ISO 9001:2026 معتمدة دولياً لمدة ثلاث سنوات باللغتين الإنجليزية والعربية.

- ✓ شهادة وزارة الصناعة والتجارة والتموين (مركز الوزارة).
- ✓ شهادة لمديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء.

جـ-صلاحية استخدام شعار ISO 9001:2026 على وثائق الوزارة.

2.4-مرحلة المتابعة:

1. اجراء (12) زيارة تدقيق خارجي واصدار التقارير باللغة العربية على مدار ثلاث سنوات كالتالي:
   - ✓ (6) زيارات لوزارة الصناعة والتجارة والتموين (مركز الوزارة).
   - ✓ (6) زيارات لمديرية صناعة وتجارة وتموين البلقاء.

2. تلتزم الشركة خلال زيارات التدقيق الخارجي بتكليف مدققين معتمدين لديها لا تقل خبرة المدقق عن (7سنوات) في مجال التدقيق الخارجي.
3. دعم فني متواصل طيلة فترة صلاحية الشهادة يتمثل بالإجابة على الاستفسارات والاستيضاحات من مركز الوزارة ومديرية صناعة البلقاء.

3.5-الدفعات المالية:

يتم تسليم المبالغ على دفعات مرتبطة بمراحل تنفيذ العطاء وعلى النحو التالي:

المرحلة	عنوان الزيارة	تاريخ التنفيذ		المخرجات	المجال/النطاق		الدفعات (النسبة من قيمة العطاء)	شروط الاستحقاق المالي
		البداية	المدة		مركز الوزارة	مديرية صناعة وتجارة البلقاء		
التحضيرية	Gap Analysis	تاريخ قرار الاحالة	30 يوم عمل	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام التقريرين
التحضيرية	التدريب المتخصص	حسب خطة التدريب وبالتنسيق مع الوزارة		شهادات التدريب	√	√	%10	انتهاء التدريب
التحضيرية	زيارة التدقيق لغايات منح الشهادة	بعد 60 يوم من تاريخ قرار الاحالة	10يوم عمل	شهادتين	√	√	%20	استلام الشهادتين
المتابعة	التدقيق الخارجي (1)	بعد 6 شهور من تاريخ المنح	3 أيام عمل الوزارة (2) البلقاء (يوم)	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام تقريري التدقيق
المتابعة	التدقيق الخارجي (2)	بعد 12 شهر من تاريخ المنح	3 أيام عمل الوزارة (2) البلقاء (يوم)	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام تقريري التدقيق
المتابعة	التدقيق الخارجي (3)	بعد 18 شهر من تاريخ المنح	3 أيام عمل الوزارة (2) البلقاء (يوم)	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام تقريري التدقيق
المتابعة	التدقيق الخارجي (4)	بعد 24 شهر من تاريخ المنح	3 أيام عمل الوزارة (2) البلقاء (يوم)	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام تقريري التدقيق
المتابعة	التدقيق الخارجي (5)	بعد 30 شهر من تاريخ المنح	3 أيام عمل الوزارة (2) البلقاء (يوم)	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام تقريري التدقيق
المتابعة	التدقيق الخارجي (6)	بعد 36 شهر من تاريخ المنح	3 أيام عمل الوزارة (2) البلقاء (يوم)	تقريرين منفصلين	√	√	%10	استلام تقريري التدقيق

➢ الشروط العامة:

1. يقدم المناقص الذي يرغب بالمشاركة بالعطاء نسخة مصدقة عن رخصة المهن سارية المفعول والسجل التجاري الذي يبين كافة الشروط التي تطلبها وزارة الصناعة والتجارة والتموين للتسجيل في السجل التجاري ونسخة عن التسجيل في غرفة التجارة سارية المفعول.
2. لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.
3. لا تقبل العروض غير الموقعة وغير المختومة حسب الأصول أو التي ترد ناقصة أو غامضة بشكل لا يمكن من الإحالة.
4. على المناقص أن يرفق بعرضه تأميناً مالياً على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق لدخول العطاء باسم معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين بالإضافة لوظيفته بنسبة (3%) من القيمة الاجمالية للعرض المقدم.
5. يلتزم المناقص بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق من أحد البنوك أو المؤسسات المرخصة بنسبة (10%) من قيمة الاحالة الاجمالية للعطاء قبل توقيعه على أمر الشراء (الاتفاقية) خلال (10) عشرة أيام من تاريخ كتاب تبليغ الإحالة وبخلاف ذلك يعرض الموضوع على لجنة الشراء الرئيسية ولها الحق بمصادرة تأمين الدخول والإحالة على العرض الذي يليه في السعر شريطة ان يكون مطابقاً.
6. على المتعهد الذي يرسو عليه العطاء دفع رسوم الطوابع القانونية المستحقة وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ كتاب التبليغ بالإحالة.
7. على المتعهد الذي يرسو عليه العطاء دفع اجور الاعلان بالصحف اليومية مهما تكرر.
8. يتم انجاز جميع الاعمال المطلوبة حسب الجدول الزمني المتفق عليه والمقدم من المتعهد خلال مدة (3سنوات).
9. الاسعار بالدينار الاردني وتشمل كافة الرسوم والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات.
10. لا يحق للمتعهد المطالبة بأية زيادة بالأسعار بعد الاحالة مهما كانت الاسباب.
11. تحتفظ لجنة الشراء الرئيسية في حقها في إلغاء عملية الشراء أو أي من اجراءات الشراء قبل توقيع المناقص عقد الشراء دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع إليها بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يترتب على اللجنة أي التزامات مادية أو غير مادية مقابل ذلك.
12. على مقدم العرض الارتباط بعرضه لمدة (3) ثلاثة شهور من تاريخ فتح العروض، وعلى المناقص ان يبلغ الوزارة خطياً بعدم رغبته في تمديد عرضه قبل انتهاء المدة المحددة اعلاه بعشرة ايام على الاقل والا يعتبر عرضه ساري المفعول لحين تصديق قرار الاحالة من المرجع المختص.
13. على المتعهد المحال عليه العطاء الحضور خلال (24) ساعة من تبليغه بالهاتف للتوقيع على كتاب التبليغ بالإحالة.
14. على المتعهد الذي يرسو عليه العطاء تزويد الوزارة باسم المنشأة باللغتين العربية والإنجليزية (كما هو وارد بالبنك) والرقم الوطني للمنشأة واسم البنك وفرعه ورقم الحساب البنكي (عربي/ انجليزي) وال IBAN الخاص به والسجل التجاري والرقم الضريبي حيث لن يتم قبول أي مطالبة مالية لا تحتوي على المعلومات المطلوبة.
15. على المناقص تقديم صورة عن وثيقة التسجيل في نظام الفوترة الوطني الالكتروني والالتزام بإصدار المطالبات المالية الكترونيا من خلال هذا النظام.
16. يتم تحويل كافة المستحقات إلى البنك بعد تقديم مطالبة مالية من قبل المتعهد حسب الأصول.
17. يغرم المناقص مبلغ وقدره (20) عشرون دينار أردني عن كل يوم تأخير في إنجاز مراحل التنفيذ حسب الجدول الزمني المتفق عليه.

18. تقدم العروض باللغة العربية فقط ضمن مغلف مغلق لدى قسم العطاءات بالوزارة ويكون آخر موعد لقبول العروض يوم --- الموافق --/--/ 2026 الساعة الثانية عشرة ظهراً.

19. يتم تطبيق احكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه.

20. يقدم المتعهد الذي يرغب بالمشاركة في العطاء عرض فني وعرض مالي منفصلين وسيتم تقييم العروض بناءً على أفضل العروض الفنية والمالية وفقاً للمعايير التالية:

- اجمالي العرض الفني70%.
- اجمالي العرض المالي30%.

21. في حالة وجود اي تقصير او عدم التزام او اهمال من الشركة المحال عليها العطاء فانه يحق للوزارة اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة دون قبول اي اعذار للجهة المحال عليها العطاء.

تقسم علامات التقييم الفني وفقاً للجدول أدناه:

#	الشروط الفنية	الوثائق والمتطلبات	العلامة المقررة
1	ملف الشركة	1. شهادة تسجيل مراقبة الشركات (لبيان سنوات خبرة الشركة وغاياتها) تمنح العلامة كاملة فقط للشركات التي تبلغ خبرتها في المجال 5سنوات وأكثر، وسيتم حجبها كاملة عن الأقل من ذلك. 2. خطة عمل بإطار زمني مفصل لتنفيذ العطاء على مدار (3سنوات) وبما لا يتعارض مع دعوة العطاء.	5 10
2	التدقيق ومنح الشهادة	1. السيرة الذاتية ل 4 خبراء/كبار المدققين معتمدين للشركة لتحليل الفجوات. 2. السيرة الذاتية ل (4) مدققين معتمدين للشركة لزيارات التدقيق الخارجي.	8 8
3	ملف الشركة	1. صورة عن شهادات منح لعملاء القطاع الحكومي (10 وزارات ومؤسسات) 2. صورة عن شهادات منح لعملاء القطاع الخاص (5 شركات)	15 5
4	التوعية والتدريب	1- السيرة الذاتية للمدربين (عدد 4) المعتمدين للشركة على ألا تقل خبرتهم في مجال التدريب على نظم إدارة الجودة عن (5 سنوات). 2-ارفاق ما يثبت اعتماد البرنامج التدريبي من IRCA / International Register of Certificated Auditors 3-ارفاق خطة التدريب للتدقيق الداخلي مع ضمان توافر متطلبات التدريب في البند 2.2 فرع ج	4 5 10

- يتم احتساب العلامة الاجمالية لكل عطاء على النحو التالي:

معادلة الاحتساب: (30*(أقل قيمة للعروض المالية ÷ قيمة العرض المالي للعطاء))+(العلامة الفنية)